

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٦٩ لسنة ١٩٧٨

بشأن الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الصومال الموقع في مقديشيو بتاريخ ١٩/٧/١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الصومال الموقع في مقديشيو بتاريخ ١٩/٧/١٩٧٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ المحرم سنة ١٣٩٩ (٧ ديسمبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

اتفاق تجارة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية الصومال الديمقراطية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الصومال الديمقراطية إذ تحدهما الرغبة الأكيدة في تنمية التعاون الاقتصادي بينهما في جميع المجالات ، ودعمًا لروابط

قد اتفقتا على ما يأتي :

(مادة أولى)

تبذل كل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الصومال الديمقراطية قصارى جهدهما في العمل على تشييط التبادل التجاري بين البلدين وخاصة بالنسبة للسلع والبضائع الواردة في القائمتين الاسترشاديتين أ ، ب الملحقين بهذا الاتفاق .

— تحدد القائمة (أ) صادرات جمهورية مصر العربية .

— تحدد القائمة (ب) صادرات جمهورية الصومال الديمقراطية .

ولاتحول هاتان القائمتان دون تبادل أية سلع ومنتجات أخرى غير واردة فيهما .

(مادة ثانية)

يخضع تبادل السلع بين البلدين للقوانين واللوائح المتعلقة بالاستيراد والتصدير في كل من البلدين في تاريخ تنفيذ هذا الاتفاق أو التي تصدر خلال فترة سريانه .

(مادة ثالثة)

يتعهد الطرفان المتعاقدان بعدم إعادة تصدير السلع والبضائع التي تستوردها أى منهما من الأخرى إلى بلد ثالث قبل الحصول على موافقة كتابية من سلطات البلد التي استوردت منه السلع .

(مادة رابعة)

(١) يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بمنح الطرف الآخر معاملة الدولة الأكثر رعاية ، وخاصة فيما يتعلق بالنقاط الآتية :

(أ) الإجراءات المتعلقة باستيراد وتصدير السلع .

(ب) الرسوم الجمركية أو أى رسوم إضافية وطريقة تحصيل هذه الرسوم والإجراءات الخاصة بالتخليص على الواردات أو الصادرات من الجمارك .

(ج) رسوم المباني والمزايا التي تمنح للسفن والطائرات لكل من الطرفين عند الدخول أو الخروج من الموانئ والمطارات وفي خلال الإقامة في تلك الموانئ البحرية أو الجوية .

(٢) وسوف لا تطبق معاملة الدولة الأكثر رعاية الواردة في المادة الرابعة على ما يأتي :

(أ) المزايا والتسهيلات التي تمنحها أحد أو كلا البلدين للبلاد المجاورة ، والمزايا المترتبة على اتحاد جمركي يكون أحد الطرفين المتعاقدين عضوا فيه أو يصبح طرفا فيه .

(ب) القيود أو الحظر الذي يقصد منه حماية الصحة العامة أو ذلك الذي يفرض لحماية أو وقاية النباتات أو الحيوانات من الأمراض أو التلف أو الانقراض .

(مادة خامسة)

(أ) يسمح كل من الطرفين للطرف الآخر بأن يقيم الأسواق والمعارض في البلد الآخر كما يمنح كل منهما الآخر كافة التسهيلات وفقا للقوانين واللوائح السارية في كلا البلدين .

(ب) يسمح كل من الطرفين للطرف الآخر بإقامة مراكز تجارية في البلد الآخر ويمنح كافة التسهيلات وتباشر نشاطها وفقا للقوانين السارية في كل من البلدين .

(ج) يوصى كل من الطرفين ببذل أقصى جهد لتذليل مشاكل النقل البحري تدعيا لتنمية التبادل التجاري بين البلدين .

(مادة سادسة)

اتفق الطرفان على التشاور فيما قد يعترض تنفيذ هذا الاتفاق من صعوبات عن طريق تشكيل لجنة مشتركة بينهما تجتمع سنويا بالتبادل في عاصمة البلدين ، بناء على طلب أى منهما .

(مادة سابعة)

(١) تم المدفوعات بين البلدين بالعملات الحرة القابلة للتحويل من تاريخ توقيع هذا الاتفاق .

(ب) يحمل هذا الاتفاق محل اتفاق التجارة المعقود في ٢١/٥/١٩٦٥ والكتب المتبادلة الملحقة والمتعلقة بترتيبات الدفاع بين البلدين .

(مادة ثامنة)

يسرى هذا الاتفاق لمدة سسنة ويجدد تلقائيا لفترات مدة كل منها سنة مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في إنهاء العمل بهذا الاتفاق قبل تاريخ انقضاؤه بثلاثة شهور . ويسرى بصفة مؤقتة اعتبارا من تاريخ توقيعه ، وبصفة نهائية اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

يلزم التصديق على هذا الاتفاق طبقا للقوانين الدستورية السارية في البلدين .

تم تحريره وتوقيعه في مقديشيو من أصاين باللغة العربية .

وقع في مقديشيو في ١٣ شعبان ١٣٩٨ هجرية الموافق ١٩ يوليو ١٩٧٨ ميلادية .

عن / حكومة جمهورية مصر العربية عن / حكومة جمهورية الصومال

الديموقراطية

محمد إبراهيم أحمد

وزير التجارة

(بالتفويض)

عبد العزيز محمد خيرت

سفير جمهورية مصر العربية

القائمة (١)

صادرات جمهورية مصر العربية إلى جمهورية الصومال الديمقراطية

أولا - منتجات زراعية :

- أرز .
- بطاطس .
- بصل وثوم طازج ومجفف .
- خضروات وفواكه طازجة .
- أنبذة ومشروبات روحية أخرى .

ثانيا - سلع صناعية :

- الفواكه والخضروات المحفوظة والمعلبة .
- غزل القطن .
- غزل صوف ١٠٠٪ ومخلوط بمواد تركيبية .
- المنسوجات القطنية .
- منتجات تريكو .
- ملابس قطنية جاهزة للرجال والسيدات والأطفال خارجي وداخلي .
- سجاجيد .
- الأثاث الخشبي والمعدني .
- أحذية وشنط جلدية .
- أدوات منزلية .
- مواشير صلب حلزونية .
- مواشير وألواح أمبستس .
- لوازم مواشير مجلفنة .
- أسمنت وأسمدة كيمياوية .
- أدوية ومستلزمات طبية .
- مستحضرات تجميل .
- سيارات الركوب .

- ثالثا - سلع مختلفة :
- أفلام سينمائية .
 - كتب و جرائد ومجلات .
 - أنواع أخرى من المطبوعات .
 - إسطوانات .
 - منتجات خان الخليلي .
 - أدوات رياضية .

ملحوظة :

هذه القائمة استرشادية ولا تحول دون تصدير أية منتجات مصرية أخرى غير واردة فيها إلى جمهورية الصومال الديمقراطية .

القائمة (ب)

صادرات جمهورية الصومال الديمقراطية إلى جمهورية مصر العربية

- الموز .
- اللبان الحلو والمر .
- البخور .
- الصمغ العربي .
- اللحوم الحية .
- لحوم معلبة ومجمدة .
- الأسماك المعلبة والمجففة والمجمدة .
- جلود خام (طرية أو مملحة) .
- جلود نصف مذبوغة .
- مخلفات الأسماك .

- مخلفات حيوانية .
- مشروبات روحية .
- منتجات يدوية متنوعة .
- سلع أخرى .

ملحوظة :

هذه القائمة استرشادية ولا تحول دون تصدير أية منتجات غير واردة فيها إلى جمهورية مصر العربية .

وزارة الخارجية

وزير الدولة للشئون الخارجية

قرار

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٥٦٩ لسنة ١٩٧٨ الصادر في ١٩٧٨/١٢/٧ بشأن الموافقة على إتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الصومال والموقع في مقديشيو في ١٩٧٨/٧/١٩ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٨/١٢/٢٨ ؛

قرر :

مادة وحيدة/ ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية الصومال الموقع في مقديشيو بتاريخ ١٩٧٨/٧/١٩ ويعمل به اعتبارا من

١٩٧٩/٣/٨

د . بطرس بطرس غالى